

3 | التعليق على صحيح مسلم كتاب المساجد ومواقع الصلاة |

فضيلة الشيخ أ.د. #سامي_الصقير | 4 رجب 6441هـ

سامي بن محمد الصقير

بسم الله والصلوة والسلام على رسول الله صلى الله عليه وسلم. قال الإمام مسلم رحمه الله في كتاب المساجد ومواقع الصلاة قال حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة قال حدثنا محمد بن فضيل - [00:00:01](#)

عن أبي مالك الأشعري عن ربيع عن حذيفة رضي الله عنه. قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فضلنا على الناس بثلاث. جعلت صفوتنا كصفوف الملائكة وجعلت لنا الأرض كلها مسجداً. وجعلت تربتها لنا طهوراً. إذا لم نجد الماء. وذكر خصلة أخرى - [00:00:17](#)

قال حدثنا أبو كريب محمد بن العلاء قال أخبرنا ابن أبي زائدة عن سعد ابن طارق قال حدثني ربعي ابن حراش عن حذيفة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بمثله - [00:00:44](#)

قال وحدثنا يحيى بن أيوب وكتيبة بن سعيد وعلي بن حجر قال حدثنا اسماعيل وهو ابن جعفر عن العلاء عن أبيه عن أبي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال - [00:01:06](#)

فضلت على الانبياء بست. اعطيت جوامع الكلم. ونصرت بالرعب. واحتلت لي الغنائم. وجعلت لي الأرض طهوراً ومسجدًا. وارسلت الى الخلق كافة. وختم بي النبيون باسم الله الرحمن الرحيم قال رحمه الله تعالى - [00:01:25](#)

اه حدثنا ابو بكر ابن ابي شيبة قال حدثنا محمد بن الفضيل عن ابي مالك الاشعري عن ربعي عن حذيفة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فضلنا على الناس. يعني هذه الامة بثلاث - [00:01:48](#)

وقل بثلاث ليس على سبيل الحصر ان الرسول عليه الصلاة والسلام احياناً يحصل الاشياء ويدرك اكثر منها في مواقع اخرى. قال جعلت صفوتنا كصفوف الملائكة. وهذا يدل على ان الملائكة تصنف - [00:02:05](#)

ولهذا قال عليه الصلاة والسلام الا تصنفون كما تصنف الملائكة عند ربها؟ قال يتراصون ويكمرون الصف الاول في الاول وجعلت لنا الأرض كلها مسجداً. وهذا سبق - [00:02:23](#)

وجعلت تربتها لنا طهوراً اذا لم نجد الماء وذكر خصلة اخرى يعني ان المذكور هنا ذكر خصلتين ذكر خصلة تقدمت وهي جعلت هي الأرض مسجداً وطهوراً وقول هنا وذكر خصلة اخرى. وهذه الاخرى قيل انها ما جاء في - [00:02:39](#)

رواية عند غير مسلم انه اعطي خواتيم سورة البقرة خواتيم سورة البقرة وبعضهم قال ان جوامع الكلم هذا الحديث تقدم لنا الكلام على آآ اوله وهو قول النبي عليه الصلاة والسلام اعطيت خواتيم سورة البقرة لم يعطهن احد من الانبياء قبله - [00:03:04](#)

وذكرنا ان من فوائد مشروعية التحدث بنعم الله عز وجل اظهاراً للنعم واستجابة لشكراً لها لأن التحدث بها على سبيل بيان منة الله تعالى هو داخل في شكرها ومنها ايضاً من فوائد جواز - [00:03:24](#)

التييم على كل ارض ظاهرة بقوله جعلت لي الأرض مسجداً وطهوراً فيجوز التييم على كل ارض. سواء كانت ترابية او حجرية او رملية في عموم الحديث وقد قال الله تعالى فلم تجدوا ماء فتيمموا صعيدياً طيباً والصعيد كل ما تصاعد - [00:03:48](#)

على وجه الأرض اما التييم على ما ليس من الأرض كالفرش والسجاد فلا يجزئ إلا إذا كان الفرش أو السجاد عليه غبار الغبار جزء من اجزاء الأرض فهمتم فلو فرض ان شخصاً اراد يتيم مثل على هذا الفرش - [00:04:16](#)

لا يجوز لان هذا ليس من جنس الارض لكن لو كان المكان فيه غبار وظرب بيديه واثر الغبار فحين اذ يجوز لانه تيم من جنس الارض
ومنها ايضا وجوب فعل الصلاة - 00:04:40

في وقتها على اي حال كان ان الانسان اذا دخل عليه وقت الصلاة او خشي ان يخرج وقت الصلاة فانه يجب عليه ان يفعلها على اي
حال كان ويفعل ما يقدر عليها ويفعل ما يقدر عليه من شروطها واركانها وواجباتها ويسقط عنهم عجزه - 00:04:58
ومنها ايضا انه لا يجب طلب الماء قبل دخول الوقت في قوله فايما رجل من امتى ادركته الصلاة ومنها ايضا جواز التيم لمن لم يجد
الماء وقد دخل وقت الصلاة - 00:05:23

وظاهره ولو كان يعلم وجود الماء اخر الوقت حتى لو كان يعلم انه سيفسد الماء اخر الوقت فيجوز له ان يتيم لانه قد اد بعده
الماء في اخر الوقت وقد لا يجد - 00:05:46

طيب ومنها ايضا ان الوقت مقدم على جميع شروط الصلاة وواجباتها ويستفاد منه اهمية الوقت وانه مقدم على جميع شروط الصلاة
وواجباتها ولهذا اذا خشي الانسان خروج الوقت وجب عليه ان يصلى على اي حال كان - 00:06:06
سواء بوضوء ام بغيره وسواء بتيم ام لا حتى لو صلى وهو فاقد الطهورين وسواء كانت عليه نجاسة ام لا وسواء استقبل القبلة او لا.
وسواء ستر عورته او لا - 00:06:33

فيصلى على اي حال كان بان الوقت اهم شرط من شروط الصلاة ومنها ايضا انه لا يجوز تأخير الصلاة عن وقتها ولو لعالم بوجود
الماء قريبا لانه قد لا يجوز له ان يخرجها عن وقتها - 00:06:49

انه لا يجوز تأخير الصلاة عن وقتها. فمثلا شخص بقي على خروج الوقت عشر دقائق وهو يعلم انه بعد نصف ساعة يصل الى الماء او
سيصله الماء فهل يجوز له التأخير؟ الجواب لا - 00:07:14

يصلى بالتيم ولو كان سيفسد الماء ان وجد في الوقت فذاك. والا فانه يصلى طيب فان تيم وصلى ثم بعد الصلاة وجد الماء وهو
في الوقت فهل يعيده او لا؟ هذه المسألة - 00:07:32

يعني مسألة اذا تيم ثم وجد الماء فلا لا تخلو من ثلاث حالات الحالة الاولى ان يتيم من تيم ويصلى ثم يجد الماء بعد الصلاة
والحل الثانية ان يتيم ثم يجد الماء في اثناء الصلاة - 00:07:58

والحال الثالثة ان يتيم ويجد الماء قبل الصلاة ان يتيم ويجد الماء قبل الصلاة والثانية ان يتيم ويجد الماء في اثناء الصلاة
والثالث ان يتيم ويجد الماء بعد الصلاة. فهمتم - 00:08:26

تعيدها الانسان اذا تيم ثم وجد الماء نقول هنا ثلاث حالات الحالة الاولى ان يجد الماء قبل الصلاة. مثال تيم وقبل ان يصلى وجد
الماء فلا يصح ان يصلى التيم لقوله عز وجل فلم تجدوا ماء فتيموا وهذا قد وجد الماء - 00:08:47

وهذا امر ظاهر الحال الثاني ان يجد الماء بعد الصلاة ينعدم الماء وتيم وصلى وبعد ان صلى وجد الماء فلا اعادة عليه لانه فعل ما
امر به شرعا وهذا ايضا لا اشكال فيه - 00:09:09

الحالة الثالثة ان يجد الماء في اثناء الصلاة بمعنى انه صلى تيم وشرع في الصلاة جاء الماء مثلا سيارة فيها ماء او
دابة فيها ماء تصح صلاته فهل يمضي في صلاته - 00:09:30

لانه دخل فيها باذن او نقول تبطل صلاته لان من شرط اه التيم ان يكون فاقدا او عدم الماء هذه المسألة فيها خلاف بين العلماء.
فمنهم من قال انه يمضي في صلاته لانه دخل في هذه الصلاة على وجه مأذون فيه شرعا - 00:09:50

وما ترتب على المأذون فليس مضمونا ومنهم من قال انه تبطل الصلاة تبطل الصلاة. وهذه مسألة يلغز بها يقال رجل تيم وصلى ثم
لهق الحمار فبطلت صلاته كيف هذا عليه الماء - 00:10:16

وكتيم رغم عليه الماء الحمار هذا عليه راوية ماء جاء في اثناء الصلاة طيب وهذا وهذا القول احوط يعني القول بأنه يقطع الصلاة
ويعيدها احوط ومنها ايضا من فوائد هذا الحديث - 00:10:42

انه لا يجوز التيم قبل دخول الوقت اذا كان يعلم وجود الماء في الوقت انه لا يجوز التيم قبل دخول الوقت اذا كان يعلم دخول اذا

كان يعلم بوجود الماء في الوقت - 00:11:06

فمثلا اراد ان يصلني تيمم قبل الظهر بساعة وهو يعلم انه سيجد الماء بعد دخول الوقت لقوله فايما رجل ادركته الصلاة وهذا قد تيمم قبل ان تدركه الصلاة ومنها ايضا حل الغنائم لهذه الامة - 00:11:24

الغنائم لهذه الامة وتقسم كما في كتاب الله عز وجل واعلموا ان ما غنمتم من شيء فان لله خمسا ومنها ايضا جواز النسخ في الاحكام الشرعية سواء كان ذلك باعتبار الشرائع السابقة - 00:11:48

او الشريعة الواحدة لان الغنائم كانت الامم السابقة لا ينتفع بها تنزل نار من السماء فتحرقها ومنها ايضا بيان ما خص الله تعالى به نبيه محمدما صلي الله عليه وسلم من الشفاعة - 00:12:08

العظماء ومنها ايضا عموم رسالة الرسول صلي الله عليه وسلم لجميع الناس بقوله وكان الرسول يبعث الى قومه خاصة وبعثت الى الناس عامة طيب فاما قال قائل اليس نوح عليه الصلاة والسلام - 00:12:28

بعث الى الناس جميعا نقول لانه لا يوجد في اهل الارض لا يوجد في الارض في ذلك الوقت الا قومه فهمتم وبعث الى قوم ولا يوجد في الارض في ذلك الوقت سوى هؤلاء - 00:12:51

ال القوم فلا يقال انه بعث الى الناس عامة وانما بعث الى الى قومه نعم ما في الا قوم لكنه لم يبعث ابو ليج لا يوجد في في ذلك الوقت الا قوم نوح عليه الصلاة والسلام طيب اه في الحديث في لفظ وجعلت تربتها لنا طهورا - 00:13:08

اذا لم نجد الماء الرواية وجعلت تربتها لنا طهورا اذا لم نجد الماء هذه الرواية فيها تخصيصان عن حديث جابر الاول التخصيص الاول تربتها والثاني اذا لم نجد الماء حديث جابر - 00:13:36

اعطيت خمسا لم يعطهن احد الانبياء قبلي. وذكر منها فايما رجل من امتي ادركته وجعلت الارض مسجدا وطهورا جعلت لي الارض مسجدا وطهورا ولم يذكر اذا لم يجد الماء اذا حديث رواية حذيفة رضي الله عنه - 00:14:00

فيها تخصيصان الاول تربتها والثاني ايش؟ اذا لم نجد الماء اما الاول وهو قول تربتها فقد استدل به من يرى انه لا يصح التيمم الا بالتراب وقال لابد في صحة لابد في التيمم من ان يكون بتراب له غبار ايضا - 00:14:21

له غبار وهذا الاستدلال بهذه اللفظة فيه نظر من وجوه الوجه الاول ان التربة قد تطلق ويراد بها مطلق الارض التربة يطلق ويراد بها الارض عموما ولهذا يقال هذه تربة صالحة للزراعة. وهذه تربة لا تصلح للزراعة وان لم تكن ترابا - 00:14:47

فتطلق الارض على ماذا؟ فتطلق التربة على الارض الثاني انه لو فرض ان التربة تختص بما له غبار فان هذا فرد من افراد العموم والقاعدة ان ذكر بعض افراد العام - 00:15:17

بحكم يوافق العام ولا يخالفه لا يقتضي التخصيص ثالثا ايضا مما يجاب عنه ان هذا بناء على الغالب. فالغالب ان التيمم يكون ها التراب ولهذا كان القول الراجح جواز التيمم - 00:15:38

بكل ما تصاعد على وجه الارض في عموم قول الله عز وجل فتيمموا صعيدا طيبا ولان النبي صلي الله عليه وسلم كان يسافر في غزواته وللعمرة وللحج ويمر باراض رملية وحجرية وتربوية - 00:15:58

ولو كان التيمم لا يصح الا بالتراب لكان يحمل معه واما القيد الثاني الذي ذكرناه اذا لم نجد الماء هذا القيد مذكور في الاية الكريمة وهي قول الله عز وجل فلم تجدوا ماء - 00:16:19

التييم له شرطان. الشرط الاول عدم الماء والشرط الثاني التضرر واستعماله. وان جئت فقل اذا عدم الماء شرعا او حسا اذا عدم الماء شرعا او حسا فعاجب الماء حسا من فقده - 00:16:38

وعادم الماء شرعا من وجده لكن يتضرر بماذا؟ يتنضر باستعماله نعم نعم برية وش فيه يحتاج الى اكل وشرب يسخن الماء قلنا اذا خشي خروج الوقت يتيمم لكن اذا كان عندهما - 00:16:59

عندهما ولكن يقول هذا الماء احتاجه للشرب للطبخ فانه يعدل التيمم هذى مبني على لا يصلى النافلة مبني على التيمم مبيح او رافع. والقاعدة على المذهب ان من نوى شيئا - 00:17:35

استباحه فما دونه لا ما فوقه فمثلا اذا تيم بفرضه يصلى النوافل ما شاء لكن لو تيم لنافلة لا يصلى الفريضة وهذا كله مبني على ان

التييم مبيح وليس رافعا - 00:18:01

وقد تقدم لنا مارا ان التيم رافع للحدث وانه يقوم مقام الماء فمن تيم فله ان يصلى فروضا ونوافل ما شاء نعم لو طلعوا احوط
وابرأ لذتك. نعم لو حتى لو شاء لو وجد الماء بعد ان صلي - 00:18:21

يغتسل بس لا لا صلاة عليه لا يعيد الصلاة خلاص ارفع هذا فيه لان ما يمكن نأمره لان نقول صل ثم اعد الصلاة فهمت التيم واذا
وجد الماء اغتسل واعد الصلاة - 00:18:59

لان الشارع لا يمكن ان يأمر بفعل عبادة مرتين. ولهذا قلنا فيما تقدم ان كل قول فيه كل قول من اقوال العلماء كل قول فيه صلي ثم
اعاد فهو ضعيف - 00:19:22

كل ما مرروا عليك صلي واعاد ضعيف لماذا نقول لانه اذا كان اذا كانت الصلاة الاولى او العبادة الاولى غير صحيحة فلماذا نأمر بعبادة
غير صحيحة واذا كانت العبادة الاولى صحيحة فلم الاعادة - 00:19:37

مفهوم يعني هو صلي ثم عاد. طيب الصلاة الاولى التي صلها هندي قدرناها غير صحيحة كيف تأمره بفعل عبادة غير صحيحة طيب
قدرناها صحيحة اذا كانت صحيحة كيف تأمره بالاعادة - 00:20:00

اذا كل قول فيه صلي ثم عاد فهو ضعيف. لانه ان كانت العبادة الاولى لا تصح وهي فاسدة فلما تأمره بامر فاسد لا يصح وان كانت
العبادة الاولى صحيحة - 00:20:17

فلماذا تأمره بالعيادة؟ والشارع لم يأمر عباده ان يفعلوا العبادة مرتين لكن هو يقول تيم ثم صلي ثم وجد الماء يغتسل لكن هل
يعيد؟ لا يعيد اي نعم الانبياء قد تطلق على - 00:20:34

الرسل. ولذلك جميع الانبياء المذكورين في القرآن كلهم رسل - 00:21:09